

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية


وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المفردات




٥١٢
شرح وصايا
عليه
السلام



عصام الدين علي بن
المرقندية في علم
الاستقارة
رحم الله
مولانا
امين

[Faint handwritten text in Arabic script, mostly illegible due to fading and bleed-through.]



شبهنا الاله لانه يا ساداتنا طلق

عصام الدين
٥١


عصام الدين بن محمد

شرح عصام على السمرقندية

في الاستقارة

١٤ ورقة ٤٢٤

١٦ x ٢٢



بسم الله الرحمن الرحيم
 يقول العبد المقتدر الى الطارف زينة الحفيدة عصام الدين
 ابن محمد حياهما الله بمغزته الجليلة ان احسن ما تزداد
 به النعم الوافية وتذبح به البلية في البكرة والعشبة **بالحمد**
لواجب العظمة كل عطية او العطية المعهودة التي نزلت فيها
 السورة فحينئذ تتناسب فقرتا الحمد والصلوة اشده
 تناسب ولا يخرج الحمد بل ليعن ان يكون على النعمة الواصلة
 الى الشاكر لان كما وهب اليها من العطايا فهو نعم تسليم البرايا
 والصلوة والسلام على خير البرية اي جميع البرايا والبرية
 المعهودة التي عهد تفضل النبي عليها عليه الصلاة والسلام
 من الانس والجن والملك الكرام اذ ما عداها خارج عن ان
 يكون له في سلك التفضيل انتظام **وعلى** اي اتباعه اذ هي
 احد معاني الال فلا يلزم على المص الا همال بل فيه الهام حتى
 لا يخفى على ارباب الكمال ولو قال وعلى اله العلية لكان احسن
 سكا واعلى من به عند اصحاب الرواية ذوم النفوس الزكية
 اي المخلقة قال الله تعالى فذاقوا من زكاهم وزكاهم انفس
 يستلزم زكاهم العقل بالطريق الاوكر اما **بعد** اما هذه
 لعمد التاكيد لا لتفصيل الجمل مع التاكيد والاول ايضا مما
 اثبتته الرضى وان كان المشهور هو الثاني من فم نظره على الثاني
 فقد صار عاتبا للتلفا لا يجد لها عانسا فان معاني **الاحكام**
 اراد الاستعارات المرحمة والاستعارات بالكتابة والاستعارة
 التخييلية و اراد بقوله وما يتعلق بها اقسام تلك المعاني
 وقرايتها كما تصح عنه عبارته فيما بعد ولا يخفى ان المعاني
 للفظ

للفظ الاستعارة لا للاستعارات فلا وجه للجمع وانه
 ليس للاستعارة بالكتابة اقسام وانه لم يحق الاقوية
 الاستعارة بالكتابة فذكرت في الكتب مفصلة **عشرة**
القبط اراد بالكتب ما عبر عنه بالقبط فيما بعد ايضا
 والاولى غير مضبوطة لداخي مضبوطة او جملة سهل القبط
 فيعمل قوله مضبوطة على سهولة القبط ليظهر المتبادل فارد
 ذكرها جملة مضبوطة على وجه نطق به كتب المتقدمين
 اي على وجه دل على كتب المتقدمين دلالة مركبة على ما يفيد
 التعبير عن الدلالة بالنطق ودل عليه زبور المناخيرين الزبور
 على وزن علم الكلام وعلى وزن عشق جمع زبور بمعنى الكتب
 والثاني انبى بالكتب لفظا ومعنى وان كان الاو اعلم
 فنظمت فرايد جمع فريدة وهي الوجة الثينة التي تحفظ
 في طرفه على حدة ولا تخلط باللاي لثرفها واطاقتها العواید
 من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي عواید كالتوايد
 ولا يخفى حسن اضافة الغرايد في هذا الكتاب الى الوايد
 ولو قال فرايد فرايد لكان احسن لتحقيق معاني **الاشعار**
 واقسامها وقوايتها لانه الارج الترتيب في الغرايد لعلها
 اولم يلتفت اليه لان الاهتمام بدون الاهتمام بما ذكر
 لتحقيق الاستعارة المرحمة سايا ذكر الغرايد مع ان البحث
 عنها من جملة تحقيق الاستعارة واقسامها في ثلاثة
 عقود لا يخفى حسن نظم الغرايد في المقود وان المتفاد
 منه ان كل عقد لواحد من تلك الثلاثة وانه على الترتيب
 المذكور والاول حتى دون الثاني العقد الاول
 في انواع المجاز الاولي في انواع الاستعارة

وجعلت في هذا الكتاب
 في انواع المجاز الاولي في انواع الاستعارة

لان المقصود في الرسالة تحقيق الاستعارة واقسامها
 وفرايتها عما سواها مذكور بالنبع واقسام الجواز ووضح
 من انواع الجواز الا ان يقول اختياره ليلا يتبادر الهم
 الى اقسام الاولية وفيه ست فرائد القربى
 الاولى الجواز المفرد بقيد المفرد بالمفرد لا يحذف الكلمة
 في تعريفهم مع ان تقسيم ذلك المعرف الى التمثيل كما هو نظام
 كلامهم ولعل على ان المعرف مطلق الجواز وداع الى صرف الكلمة
 الى ما يتم الكلام لحفظ التعريف عن اشغال الغير النظام
 الدلالة على المعنى اعني الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له
 استعمل في التعريف فقد في اصطلاح النحاة لم يذكره
 غيره لا في حال الصلاة المستعملة بحسب اللفظ في العمل الذي
 لانها مجاز مع انها لم تستعمل في غير ما وضعت له غيره
 وفيه نظر ولا يخرج الصلاة المستعملة بحسبها في الدلالة
 المستعملة في غير ما وضعت له في عرف الشرع مع انها ليست
 بجواز فلا بد من اخراجها بتقييد في اصطلاح النحاة وهو
 عرف اللفظ على ما نقول لا غنا بقيد الحسنة المشعور بها في
 التعريف عنه لقلادة هو اللفظ واما بالكر في الامور
 الحسنة قال في الصحاح علاقة بالسوط ونحوها وبالفصح
 علاقة الحبث واحترز وابه عن الفلظ فانه ليس بحقيقة
 ولا مجاز كان يقال سهوا في مقام اشغال الغير الكتاب
 ولا يخفى انه يقنى عنه اشترط القربى لان القربى
 ما نصبه المتكلم للدلالة على قصده وليس مع الفلظ
 نصب دال على قصده مع قربة مع علاقة
 اي لعلاقة كقربة مع قربة والاولى لعلاقة وقربة

لانها المستعملة في غير ما وضعت له
 من اصطلاح النحاة

لان القربى ليست من توابع العلاقة بل كل منهما مما يتوقف
 عليه الجواز وذلك ان تحمل قوله مع قربة حالاً من المشكك
 في السئلة والقربى ما يصح عن المراد لا بالوضع مانعة
 عن ارادته اخرج به الكتابة لانها وان كانت مع قربة
 لكنها ليست بمانعة عن ارادة الموضوع له لان الفرق بينهما
 وبين الجواز صحة ارادة المعنى الحقيقي معهما دون الجواز
 كما قالوا بمرثهم وفيه بحث لان الكتابة يصح فيها ارادة
 المعنى لا لذاته بل ليتوسل به الانتقال الى المراد ففيها
 الحقيقي القربى المانعة عن ارادة المعنى الموضوع له لذاته وهي
 ارادة المعنى الغير الموضوع له بقربة معينة له اذ لا يراد
 باللفظ الموضوع له لذاته وغير الموضوع له ولكن ليس
 قربة عدم ارادته مطلقاً اذ يجوز ارادته للانتقال فيما
 من لفظ يمكن ان يتثبت ان معه قربة مانعة عن ارادة
 الموضوع له مطلقاً اذ كل مجاز لا يمنع منه القربى ارادة
 له لذاته فلا يخرج جاني اسد كبرى ليس فيه مع الاسد الا
 الرمي الذي يمنع ان يكون المقصود لذاته البتة المحض
 ولا يمنع ان يقصد الانتقال الى الشجاع فلا يثبت الجواز
 من غير ان الكتابة في الثمن الا اشتمل ان كانت
 علاقة المقصود غير الشابة بمجاز من يربط
 بالرسول لعدم تقييده بعلاقة واحدة **والاستعارة**
 المشهورة ان اللفظ المستعمل في غير الموضوع له للشابمة
 استعارة ولم يجد التقييد بالصرحة في كلام غيره مع انه
 يناهيه ما يأتي من الاستعارة المكتبة عند صاحب الكتاب

كالمعنى

المشبه به في الضمير في المعنى المتعارف اليه بالتخييل المستعمل
 في المشبه فانه يصدق عليه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت
 له للشبا به مع انها ليست استعارة مرصعة بل مكنية
الفريدة الثانية ان كان المقارن اسم جنس او اسما غير مشتق
 اسم الجنس في عرف النحاة يساوق الفكرة فيشاد المشقات الفكرة
 ولا يتناوذا سامة والاسم ونظا يروه فلا يقع ارادته في هذه المقام
 لشمول الاستعارة الاصلية جميع المعارف الغير المشقة الا العلم
 الشخصي وعدم شمولها المشقات وقد جعل صاحب رسالة الوضع
 اسم الجنس مقابلا للمصدر والمشتق فلا يقع ارادته ايضا وان كان
 اقرب من الاول فلعل اسم الجنس في عرف هذه الفم كل ما يقابل المشتق
 لكن قولهم العلم لا يستعار لنا فاقه الجنسية لا يقتضيه الشخصية
 بل علم ان الجنس عندهم ما يقابل الشخصي والافالمشتق ايضا يتناوذا
 الجنسية ولا يخفى ان قوله اي اسما غير مشتق يتناول العلم الشخصي
 فكانه اراد اي اسما كليا غير مشتق وحينئذ يخرج عنه العلم المشترك
 بعينه مع انه يستعار الا ان يراد اسما كليا حقيقة او حكما وحينئذ
 يتناول العلم الجامد المشهور بكونه في حكم العلم عندهم ويخرج
 عنه الاعلام الشخصية الغير المشهورة كزيد وعمر ومثلا ولا يخفى انه
 تكلف جدا سيما في مقام التفسير ومع ذلك يخرج عنه نحو حام علمنا
 مع ان الاستعارة فيه اصلية ويدخل في مفهوم التسمية به
فلا استعارة اصلية يعرف وجه اصالتها بعد معرفة وجه تسميتها
والافتصية لجرانها في اللفظ المذكور اي المستعار المشتق
 والحرف فانها بقيا القول والابعد جريا نها في المصدر لان
المستعار مشتقا وذلك لانه اذا اريد استعارة قتل لمعوم ضرب
 لتشبه مفهوم ضرب بمعوم قتل في شدة التأثير يشبه الضرب
 بالقتل

مستعار

بالقتل ويستعار له القتل ويشق منه فيستعار قتل بتعبية استعارة
 القتل وهكذا باقي المشتقات وعلى القوم ذلك بما فيه خفا ولا يخفى
 لكلا الرسالة بتحقيقه لكن نحن نبين لك ما هو من مواهب الواهب
 قريب الى الافهام فانه قريب المسلك غير بعيد السرام وهو ان
 المشتقات موضوعة بوضع الملاءة والهيئات فاذا
 كان في استعارتها لا تتغير معانيها للهيئات فلا وجه لاستعارة
 الهيئة فالاستعارة فيها انما هي باعتبار موادها فيستعار
 لتستعار موادها بتعبية استعارة المصدر وكذا اذا استعير
 الفعل باعتبار الزمان كما يعبر عن المستقبل بالماضي تكون
 تبعية لتشبيه الضرب في المستقبل بالضرب في الماضي في تحقيق
 الوجود فستعار له ضرب فالاستعارة استعارة الهيئة ليست
 بتعبية بل اللفظ بتمامه مستعار بتعبية استعارة الجوز فاذا
 اردت تحقيقا تركناه لصيق المقام لا لضعف الكلام فعليك
 يد رسالتنا الفارسية المعمولة في تحقيق النجارات قال في تحقيق
 هذه الرسالة اعلم الاستعارة في الفعل انما تصور بتعبية
 المصدر ولا تجري في النسبة الداخلة في مفهومه للاستعارة
 تبعاع الحرف فان معناه نسبة مخصوصة تجري فيها الاستعارة
 تبعالا ان مطلق النسبة لم يشتر معنى يصلح ان يجعل وجه
 في الاستعارة بخلاف متعلقات الحروف فانها انواع مخصوصة
 لها احوال مشهورة ثم ان الاستعارة في الفعل على قسمين احدهما
 ان يشبه الضرب الشديد مثلا بالقتل ويستعار له (تحم)
 يشق منه قتل بمعنى ضرب صرا شديدا والثاني ان يشبه
 الضرب في المستقبل بالضرب في الماضي في تحقيق الوقوع فيشتمل
 فيه ضرب فيكون المعنى المصدر اعني الضرب موجودا في كل واحد